

قرار محكمة النقض

رقم 2/775

الصادر بتاريخ 26 أكتوبر 2017

في الملف الإداري رقم 2017/2/4/3157

إيقاف التنفيذ - مبرراته.

باسم جلالة الملك وطبقا للقانون

بناء على المقال المرفوع بتاريخ 2017/08/08 من طرف الطالب بواسطة نائبه الأستاذ (ع.ج)،
الرامي إلى إيقاف تنفيذ القرار رقم 17/72 الصادر عن غرفة المشورة بمحكمة الاستئناف بالدار البيضاء
بتاريخ 2017/04/02 في الملف عدد 17/1124/42.

وبناء على // الأوراق الأخرى المدلى بها في الملف.

وبناء على قانون المسطرة المدنية المؤرخ في 28 شتنبر 1974.

وبناء على الأمر بالتخلي والإبلاغ الصادر في 19 أكتوبر 2017.

وبناء على الإعلام بتعيين القضية في الجلسة العلنية المنعقدة بتاريخ 26 أكتوبر 2017.

وبناء على المناداة على الطرفين ومن ينوب عنهما وعدم حضورهم.

وبعد تلاوة المستشارية المقررة السيدة سعاد المديني تقريرها في هذه الجلسة والاستماع إلى
مستنتاجات المحامي العام السيد حسن تايب.

وبعد المداولة طبقا للقانون:

بناء على مقتضيات الفصل 361 من قانون المسطرة المدنية التي تنص على انه: "...يمكن علاوة
على ذلك لمحكمة النقض بطلب صريح لرافع الدعوى وبصفة استثنائية ان تأمر بإيقاف تنفيذ القرارات
والاحكام الصادرة في القضايا الإدارية..."

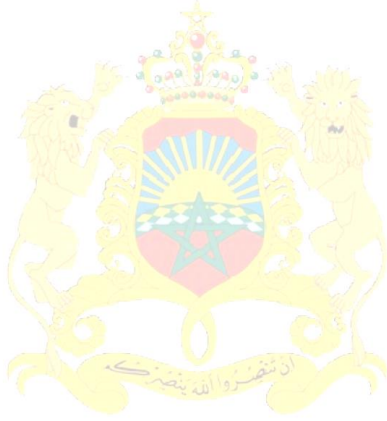
وحيث تقدم الطالب بواسطة نائبه بمقال رامي إلى إيقاف تنفيذ القرار عدد 17/72 الصادر عن
غرفة المشورة بمحكمة الاستئناف بالدار البيضاء بتاريخ 2017/04/02 في الملف عدد 2017/1124/42،
القاضي بعدم قبول الاستئناف، وذلك إلى حين البت في الطعن بالنقض المرفوع من طرفه ضد القرار
المذكور موضوع الملف عدد 2017/42/3721 استنادا للأسباب التي قدمها في عريضة النقض المتمثلة في
خرق قواعد مسطرية جوهرية وخرق إجراءات شكلية ومسطرية.

وحيث انه بالاطلاع على أوراق الملف، يتضح ان هناك ظروفًا استثنائية تبرر الاستجابة للطلب.

لهذه الأسباب

قضت محكمة النقض بإيقاف تنفيذ القرار المطعون فيه وذلك إلى حين البت في الطعن بالنقض المرفوع ضد القرار المذكور موضوع الملف عدد 2016/2/4/72.

وبه صدر القرار وتلي في الجلسة العلنية المنعقدة بالتاريخ المذكور أعلاه بقاعة الجلسات العادية بمحكمة النقض بالرباط، وكانت الهيئة الحاكمة متركبة من رئيس الغرفة الإدارية (القسم الثاني) السيد سعد غزيول برادة رئيساً، والمستشارين السادة: سعاد المديني مقررة وسلوى الفاسي الفهري ومحمد بوغالب وأحمد البوزيدي أعضاء وبمحضر المحامي العام السيد حسن تايب، وبمساعدة كاتب الضبط السيد رشيد الزهري.



المملكة المغربية
المجلس الأعلى للسلطة القضائية
محكمة النقض